

Journal of University Studies for Inclusive Research

Vol.4, Issue 55 (2026), 158914- 158944

USRIJ Pvt. Ltd

الحماية القانونية للبيانات التجارية السرية في البيئة السيبرانية السعودية

Legal Protection of Confidential Commercial Data in the Saudi Cyber Environment

ثنوى عبدالله محمد العمري

كلية الاقتصاد والإدارة - جامعة الملك عبدالعزيز - جدة - المملكة العربية السعودية

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم وفحص واقع الحماية القانونية والإجرائية للأسرار والبيانات التجارية في البيئة السيبرانية السعودية، والوقوف على مدى كفاية النصوص النظامية المعمول بها ومواءمتها للمستجدات الرقمية المتسارعة في ظل مستهدفات رؤية المملكة 2030. ولتحقيق هذه الأهداف، اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لتشخيص الأطر التشريعية والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وتحليل آليات الحماية القضائية والوسائل البديلة لفض النزاعات المعلوماتية. وقد خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج؛ أبرزها أن النظام السعودي يمتلك بنية تأصيلية مرنة تتوافق مع المعايير الدولية كـ (تريبس) لحماية البيانات السرية، وتوفر المنظومة القضائية حزمة متنوعة من مسارات الحماية العقدية والتقصيرية والردع الجنائي، إلا أن الدراسة كشفت في الوقت ذاته عن وجود فجوات إجرائية وتحديات هيكلية تعيق الإنفاذ الديناميكي الفوري؛ مثل تشتت الاختصاص القضائي ونقص الشق الجنائي المستقل في لائحة الأسرار التجارية، بجانب التحدي التشريعي المستحدث للتوفيق بين الأمن الرقمي المكثف ومتطلبات الاستدامة المناخية (الأمن السيبراني الأخضر). وتأسيساً على هذه النتائج، قدمت الدراسة حزمة من التوصيات؛ تتقدمها ضرورة تحديث لائحة حماية المعلومات التجارية السرية وتحويلها إلى نظام مستقل يحوي شقاً جنائياً صريحاً، وتوحيد الوعاء الإجرائي بإسناد دعاوى الأسرار التجارية حصرياً للمحاكم التجارية، مع صياغة دليل استرشادي وطني لتحديد معايير "التدبير الوقائي المعقول"، وتشجيع الآليات الإدارية المرنة كقواعد آيكان لتسوية النزاعات الرقمية

العابرة للحدود، وأخيراً تبني تشريعات داعمة للسيبرانية الخضراء لضمان توازن الأمن الرقمي مع حماية البيئة وتدفق الاستثمارات النوعية.

الكلمات المفتاحية: الحماية القانونية، الأسرار التجارية، الفضاء السيبراني السعودي، المنافسة غير المشروعة، نظام مكافحة جرائم المعلوماتية.

Abstract

This study aimed to evaluate and examine the current status of legal and procedural protection for trade secrets and commercial data within the Saudi cyber environment. It further sought to assess the adequacy of existing regulatory provisions and their alignment with rapid digital advancements in light of the objectives of Saudi Vision 2030. To achieve these objectives, the study adopted a descriptive-analytical approach to diagnose relevant legislative frameworks and international agreements, while analyzing judicial protection mechanisms and alternative dispute resolution methods for information-related disputes. The study yielded several key findings, most notably that the Saudi legal system possesses a flexible foundational structure that complies with international standards, such as the TRIPs Agreement, for protecting confidential data. Additionally, the judicial framework offers a diverse package of contractual, tort-based, and criminal deterrence pathways. However, the study simultaneously revealed procedural gaps and structural challenges that hinder immediate, dynamic enforcement; these include the fragmentation of judicial jurisdiction, the absence of an independent criminal component within the Trade Secret Information Protection Regulation, and the newly emerging legislative challenge of balancing intensive digital security with climate sustainability requirements (Green Cybersecurity). Based on these findings, the study put forward a set of recommendations, chief among which is the urgent need to update the Trade Secret Information Protection Regulation and transform it into an independent, comprehensive statute that includes an explicit criminal framework. It also recommends unifying the procedural venue by assigning trade secret lawsuits exclusively to commercial courts, drafting a national guiding manual to define the standards of "reasonable protective measures," encouraging flexible administrative mechanisms such as ICANN rules to settle cross-border digital disputes, and finally, adopting supportive legislation for green cybersecurity to ensure a precise balance between rigorous digital security, environmental protection, and the influx of qualitative investments.

Keywords: *Legal Protection, Trade Secrets, Saudi Cyberspace, Unfair Competition, Anti-Cyber Crime Law.*

المقدمة

شهد الاقتصاد العالمي المعاصر تحولاً جذرياً نحو الرقمنة، حيث أصبحت المعارف الفنية والأسرار التجارية تمثل عصب النمو الاقتصادي والميزة التنافسية الكبرى للمنشآت. وفي ظل هذا التسارع الرقمي، واجهت النظم القانونية تحديات مستمرة في إيجاد أطر تشريعية قادرة على موازنة المصالح المتباينة بين تشجيع الابتكار وحماية تدفق البيانات عبر الحدود، وهو ما يفرض ضرورة تحديث الآليات التقليدية لحماية الأصول المعنوية (Mitchell & Mishra, 2021). ولم تعد الحماية القانونية مقتصرة على الأطر الوطنية الفردية، بل امتدت لتشمل الاتفاقيات الدولية التي تسعى لضبط الفضاء الرقمي المتشابك وتأمين التعاملات التجارية وحظر الاستغلال غير المنصف للبيانات الحساسة، خاصة في ظل العولمة التي جعلت من اختراق الأسرار التجارية عائقاً أمام التنمية المستدامة (Peng, 2023).

ومع توسع الاعتماد على عقود نقل التكنولوجيا والتجارة الإلكترونية، ظهرت البيئة السيبرانية كوسط افتراضي تتضاعف فيه مخاطر تسريب المعارف الفنية وشفرات المصدر وقوائم العملاء. وتبرز في هذا الصدد إشكالية قصور التدابير التعاقدية التقليدية في مواجهة وسائل القرصنة المتقدمة، مما يستدعي بناء منظومة وقائية وقضائية متكاملة قادرة على ملاحقة الانتهاكات الرقمية وتوفير الحماية المدنية والجنائية اللازمة للأسرار التجارية (Al Masadeh et al., 2024). وبناءً عليه، اتجهت الكثير من المنشآت إلى تبني حوكمة رقمية متطورة تتجاوز الشروط التعاقدية العادية إلى فرض تدابير تقنية وفنية صارمة ومعايير إجرائية دقيقة تكفل إثبات الانتهاكات وحفظ سرية المعلومات والبيانات المستحدثة خلال تدفقها عبر المنصات المختلفة (Tikare & Chakraborty, 2023).

وفي هذا السياق، تعد عقود نقل التكنولوجيا إحدى أبرز القنوات التي تتدفق من خلالها المعارف السرية والمعلومات التجارية الحساسة مما يجعل ضبط صياغتها وشروطها القانونية أمراً حتمياً لحظر تسريب تلك البيانات في الفضاء السيبراني (الأحمدي، 2026). ولم يقف المشرع السعودي عند حدود الحماية التعاقدية العامة، بل امتد اهتمامه إلى تعزيز الحماية التقنية والوقائية للأصول المعنوية للمنشآت في مواجهة القرصنة، مع الأخذ بالاعتبار التحديات المعاصرة التي تفرضها البيئة الرقمية على الأنظمة القانونية المقارنة (جاد، 2026).

وتتكامل هذه الجهود التشريعية مع القواعد الموضوعية التي أقرتها اللوائح والأنظمة الخاصة بحماية المعلومات التجارية السرية، والتي تمنح أصحاب الحقوق آليات قانونية وقضائية لمواجهة المنافسة غير المشروعة وضمان استقرار التعاملات.

وعلى الصعيد الوطني، واكبت المملكة العربية السعودية هذه التحولات الرقمية من خلال تطوير بيئتها التشريعية بما يتوافق مع مستهدفات رؤية المملكة 2030، حيث سعت إلى إيجاد بنية قانونية متينة تحمي حقوق الملكية الفكرية وتدعم استدامة الأعمال التجارية. وقد شكلت الأنظمة الصادرة في المملكة أداة محورية لضبط المنافسة المشروعة ومكافحة الجرائم المعلوماتية التي تستهدف الكيانات الاقتصادية (العساف، 2024). ومع ذلك، فإن النقل المتسارع للمعلومات عبر عقود التجارة الإلكترونية والمنصات الرقمية الحديثة أظهر حاجة ملحة لتقييم مدى مواءمة هذه التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية الصارمة لحماية البيانات، وضمان فاعلية الأنظمة في سد الثغرات الناتجة عن تطور الوسائط الإلكترونية (العساف، 2025).

ولذلك، تسعى هذه الدراسة إلى تشخيص واقع الحماية القانونية للأسرار والبيانات التجارية السرية في المملكة العربية السعودية، ورصد أبرز التحديات التي تواجهها المنشآت في الفضاء الرقمي وعقود نقل التكنولوجيا.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها

تتبلور مشكلة الدراسة في وجود فجوة قانونية وتنظيمية ناتجة عن تسارع وتيرة المعاملات الرقمية والتدفقات المعلوماتية في البيئة السيبرانية السعودية، المقابلة بقصور التحديد الإجرائي لآليات حماية الأسرار التجارية والبيانات السرية المعرضة لمخاطر الاختراق والقرصنة الرقمية. وتتضح أبعاد المشكلة في الصعوبات العملية التي تواجه الكيانات الاقتصادية عند صياغة التزامات السرية وعقود نقل التكنولوجيا، وضعف فاعلية التدابير التقنية الوقائية المطبقة حالياً في حسم النزاعات وإثبات الانتهاكات السيبرانية أمام الجهات القضائية (Alharbi, 2026).

وقد بينت الدراسات السابقة وجود ثغرات واضحة تشكل أساساً موضوعياً للقيام بهذه الدراسة؛ حيث أكدت دراسة الشمراني (2024) على ضعف الحماية القانونية الممنوحة للأطراف المتعاقدة في ظل غياب أطر تشريعية مستحدثة تستوعب الأساليب الرقمية المعقدة للاعتداء على الحقوق المعنوية في عقود التجارة

الإلكترونية (الشمرواني، 2024). كما أشارت دراسة الدوسري (2023) إلى وجود تداخل ومفارقات بين حماية الحقوق المسجلة التقليدية والحقوق غير المسجلة التي تعتمد أساساً على تدابير السرية والمحافظة المستمرة على طابعها الخفي في الفضاء الرقمي، مما يربك استقرار الممارسات التجارية (الدوسري، 2023).

وعلى المستوى الدولي والمقارن، أثبتت دراسة لكحل (2026) أن الأنظمة القانونية التقليدية لم تعد كافية لتوفير حماية فاعلة للأسرار التجارية، لاسيما عند تداول المعارف الفنية رقمياً، مما يستوجب الانتقال نحو آليات تدمج بين القواعد النظامية والحلول التقنية (لكحل، 2026). وهو ما عززته دراسة (Sarhan, & Alhiniti) (2023) التي أوضحت أن تنظيم حماية الأسرار التجارية الرقمية في العصر الحديث يواجه تحدياً بنوياً يتمثل في قصور معيار "التدابير المعقولة" التقليدي عن استيعاب التدفقات المعقدة للبيانات، مما يتطلب إطاراً قانونياً متطوراً يواكب حوكمة الأمن السيبراني. وفي ذات السياق، فإن إخفاق التشريعات في تأمين الابتكارات والأسرار المعرفية عبر الفضاء الإلكتروني يهدد الأمن الاقتصادي للمنشآت والمجتمعات على حد سواء (Segate, 2020).

وبناءً على ذلك، تتصدى الدراسة الحالية لبحث الأطر التنظيمية وتطوير آليات الحماية القانونية للأسرار والبيانات التجارية السرية في البيئة السيبرانية السعودية. ولذلك، تتمثل مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:

ما مدى كفاية وفعالية الأطر التشريعية والتدابير التقنية والتعاقدية المقررة في النظام السعودي لحماية البيانات التجارية السرية في البيئة السيبرانية؟

ومن هذا التساؤل الرئيسي، تندرج التساؤلات الفرعية التالية:

1. ما هي الشروط والمحددات القانونية لاعتبار البيانات التجارية سرّاً تجارياً محمياً بموجب لائحة حماية

المعلومات التجارية السرية السعودية؟

2. ما هي آليات الحماية القضائية (المادية والجنائية) المتوفرة في النظام السعودي لمواجهة اعتداءات

المنافسة غير المشروعة وجرائم إفشاء الأسرار التجارية عبر الإنترنت؟

3. هي أبرز الثغرات التشريعية والتناقضات الإجرائية في النظام السعودي التي تعيق الإنفاذ الديناميكي

لحماية البيانات التجارية السرية؟

4. ما هي التوصيات التشريعية والتقنية الواجب تبنيها لسد الفراغ التنظيمي وضمان التوازن بين الأمن

السيبراني والالتزامات الأخرى؟

أهداف الدراسة

تسعى الدراسة لتحقيق الأهداف التالية:

1. تأصيل الإطار القانوني للأسرار التجارية والبيانات السرية وشروط حمايتها نظاماً في المملكة العربية السعودية.

2. التعرف على آليات الحماية القضائية (المدنية والجنائية) المتوفرة في النظام السعودي لمواجهة اعتداءات المنافسة غير المشروعة وجرائم إفشاء الأسرار التجارية عبر الإنترنت.

3. الكشف عن الثغرات التشريعية والتناقضات الإجرائية في النظام السعودي التي تعيق الإنفاذ الديناميكي لحماية البيانات التجارية السرية.

4. تقديم توصيات لسد الفراغ التنظيمي وضمان التوازن بين الأمن السيبراني والالتزامات الأخرى.

أهمية الدراسة

أ- الأهمية النظرية

تكمن الأهمية النظرية لهذه الدراسة في إثراء الفقه القانوني والأكاديمي السعودي عبر تأصيل المفاهيم القانونية المرتبطة بالبيانات التجارية السرية في الفضاء السيبراني، ومحاولة ردم الفجوة المعرفية الناتجة عن تسارع الجريمة الرقمية عابرة الحدود. وتتجلى قيمتها العلمية في تحليل أبعاد شرط "التدبير المعقول" في بيئة افتراضية غير ملموسة، وبيان التداخل التنظيمي بين لوائح الملكية الفكرية التقليدية وأنظمة مكافحة الجرائم المعلوماتية وحماية البيانات الشخصية. وبذلك تشكل الدراسة مرجعاً رصيناً للباحثين يساهم في فك التعارض التشريعي والتقني، ويوفر مادة نظرية تدعم تطوير قواعد المسؤولية التقصيرية والعقدية لتواكب مستهدفات رؤية المملكة 2030 في بناء اقتصاد رقمي آمن ومستدام.

ب- الأهمية العملية

تنبع الأهمية العملية للدراسة من تقديمها حلولاً تطبيقية ومباشرة لصناع القرار والمنشآت الاقتصادية في المملكة لحماية أصولهم المعنوية وشفراتهم المصدريّة من القرصنة والتسريب السيبراني. وتساعد الدراسة ممارسي القانون والشركات في صياغة اتفاقيات عدم الإفشاء وشروط عدم المنافسة بوعي قانوني يسد ثغرات الممارسات التجارية غير النزيهة. كما تكمن فائدتها الإجرائية في تزويد الجهات القضائية والمعنية بمعايير موضوعية وأدلة استرشادية لتقدير قيمة التعويضات وحسم نزاعات الاختراق الرقمي. فضلاً عن توجيه المنظمات لاعتماد بنى تحتية أمنية متوازنة، مثل سلاسل الكتل والذكاء الاصطناعي، لتعزيز الأمن الرقمي للمستثمرين والمستهلكين في بيئة التجارة الإلكترونية.

مصطلحات الدراسة

• الحماية القانونية (Legal Protection)

التعريف الاصطلاحي: هي "حزمة الحقوق الصارمة التي يقرها النظام والقانون وتخول حائز السر التجاري منع الغير من التعدي عليها، وجبر الأضرار الناشئة عن هذا التعدي من خلال وسائل الحماية المدنية والجنائية المقررة في المعاهدات الدولية والأنظمة القانونية" (الجيلالي، 2015، 215).

التعريف الإجرائي: هي منظومة القواعد والجزاءات المدنية والجنائية التي توفرها "لائحة حماية المعلومات التجارية السرية" وأنظمة مكافحة الجرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية، لحظر الاستخدام غير المنصف للبيانات وحسم النزاعات الناشئة عن اختراق الأسرار التجارية في الفضاء الرقمي.

• البيئة السيبرانية (Cyberspace)

التعريف الاصطلاحي: هي "فضاء جرمي خاص وتكنولوجي يتجاوز المفاهيم التقليدية، ولا يقتصر على الحواسب الآلية وحدها بل يمتد ليشمل كافة تقنيات الاتصال والبرمجيات الحديثة وشبكات تداول المعاملات الإلكترونية عابرة الحدود" (القليوبي، 2009، 142).

التعريف الإجرائي: هي الوسط الافتراضي والمنصات الرقمية (مثل المواقع والمنصات الإلكترونية ومراكز تداول البيانات وسلاسل التوريد) التي تستخدمها المنشآت التجارية داخل المملكة لتخزين ونقل معارفها الفنية وصيغها السرية، وتتعرض عبرها لمخاطر الاختراق أو التزييف الإلكتروني.

• الأسرار التجارية والبيانات التجارية السرية (Trade Secrets)

التعريف الاصطلاحي: هي "حقوق ملكية فكرية بشأن معلومات سرية (فنية أو تجارية) تمنح الشركة ميزة تنافسية، وتكون غير معروفة عادة في صورتها النهائية أو الدقيقة وخاضعة لخطوات معقولة للحفاظ على سريتها" (النجار، 2010، 88).

التعريف الإجرائي: هي كافة البيانات الرقمية، والشفرات المصدرة، والتركيبات، وقوائم الموردين والعملاء الخاصة بالشركات السعودية، والتي يلتزم أطراف التعاملات (كأطراف التجارة الإلكترونية وعقود نقل التكنولوجيا) بعدم إفشائها عبر توقيع بنود السرية العقدية لحمايتها من المنافسة غير المشروعة.

حدود الدراسة

تتمثل حدود الدراسة في التالي:

- **الحدود الموضوعية:** تقتصر الدراسة على بحث الأطر القانونية المقررة لـ "الحماية القانونية للأسرار والبيانات التجارية السرية"، مع التركيز على دراسة الثغرات التنظيمية والتحديات الناشئة في البيئة السيبرانية وعقود نقل التكنولوجيا. وتستثني الدراسة آليات حماية الملكية الفكرية التقليدية الأخرى (كالعلامات التجارية والمؤلفات الأدبية) إلا بالقدر الذي يتقاطع مباشرة مع سرية البيانات التجارية ومكافحة الجرائم المعلوماتية والمنافسة غير المشروعة.
- **الحدود المكانية:** تتمثل الحدود المكانية في البيئة التشريعية والتنظيمية داخل المملكة العربية السعودية.
- **الحدود الزمانية:** الفصل الدراسي الثاني من العام 1447 هـ - 2026 م.

منهجية الدراسة

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لتشخيص واقع الحماية القانونية للأسرار والبيانات التجارية السرية في البيئة السيبرانية السعودية ورصد التحديات الثغراتية التي تواجه المنشآت، حيث يقوم هذا المنهج على وصف النصوص النظامية الحالية وتحليل اللوائح والقرارات ذات الصلة بالأمن السيبراني وعقود نقل التكنولوجيا ومقارنتها بالمعايير الدولية لبيان مدى كفايتها ومواءمتها للمستجدات الرقمية؛ ولتحقيق هذا المستهدف، استندت الدراسة إلى منظومة متكاملة من المصادر الثانوية شملت الأبحاث

الأكاديمية المنشورة في المجالات العلمية المحكمة العربية والأجنبية التي ناقشت آليات حماية الملكية الفكرية والجرائم السيبرانية، والكتب المرجعية المتخصصة في القانون التجاري ومعلوماتية الإنترنت، بالإضافة إلى التقارير والقرارات الصادرة عن الجهات التنظيمية والرسمية كالهيئة السعودية للملكية الفكرية والهيئة الوطنية للأمن السيبراني، فضلاً عن الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بحظر المنافسة غير المشروعة وتدفق البيانات عبر الحدود مثل اتفاقية تريبس مما يُسهم مجتمعاً في بناء إطار نظري وتأصيلي صلب يُفضي إلى استخلاص توصيات تشريعية دقيقة.

الدراسات السابقة

تناول الكثير من الباحثين موضوع الحماية القانونية للأسرار التجارية وذلك من وجهات نظر مختلفة. وفي هذا السياق، استهلت دراسة الأحمدى (2026) هذا المسار بالتركيز على تقييم الإطار القانوني لحماية الأسرار التجارية ضمن عقود نقل التكنولوجيا في البيئة السعودية، مبرزاً أهميتها في الحفاظ على الميزة التنافسية واستمرارية الابتكار؛ واعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي لاستعراض النصوص النظامية المحلية مقارنة بالتجارب الدولية، وتوصلت إلى أن النظام السعودي كفل حماية فعالة للأسرار التجارية، إلا أن الحاجة لا تزال قائمة لتفصيل الأحكام العقدية بوضوح؛ لذا أوصت بتبني نصوص صريحة ومحكمة تحدد بدقة جزاءات مخالفة التزامات السرية وعدم الإفشاء. وتلاقتها في ذات العام دراسة لكحل (2026) التي بحثت الأطر والقواعد الكفيلة بتوفير الحماية القانونية للأسرار التجارية وتأثيرها على تأمين فترة حماية أطول مقارنة ببراءات الاختراع، متبعيةً انعكاسات تلك الحماية على نقل التقنية وتوطئتها بالتركيز على المواد الكيميائية والمنتجات الزراعية والقطاعات الصحية؛ وتوصلت إلى أن نظام الأسرار التجارية ركيزة أساسية لتأمين الاستثمارات المعرفية، مما دفعها للتوصية بتطوير البيئة التشريعية المنظمة للأسرار التجارية وتوفير آليات ضبط متوازنة تضمن حماية المواد الحساسة في القطاعات الحيوية.

وفي ذات الإطار، انصرف الاهتمام البحثي نحو التوازن بين الحماية الرقمية والمسؤولية البيئية، حيث ناقش جاد (2026) إشكالية التناقض الظاهري بين متطلبات تعزيز الأمن الرقمي لحماية العلامات التجارية من القرصنة، وبين الالتزام بالاستدامة المناخية وخفض الانبعاثات الكربونية الناتجة عن مراكز البيانات، مستعرضاً تجارب لشركات عالمية في تبني الحوسبة الخضراء وسلاسل الكتل؛ وتوصل الباحث إلى وجود قصور

وثغرات في التشريعات المحلية والدولية (كاتفاقية التريبس ونظام مكافحة التزوير السعودي) لمواجهة التزييف الرقمي العابر للحدود بالتوازي مع غياب معايير البصمة الكربونية، وخلص إلى التوصية بتحديث القوانين وفرض الغرامات البيئية، وتطوير خوارزميات تشفير كمي موفرة للطاقة، وإنشاء مركز إقليمي للأمن السيبراني الأخضر في المملكة بالشراكة مع جامعة "كاوست". ومن زاوية تنظيمية وتكنولوجية مكاملة، ركزت دراسة العساف (2025) على تقييم كفاءة الأطر التنظيمية في حماية أطراف التجارة الإلكترونية وضمان البيئة الرقمية الآمنة، معتمدة على المنهج التحليلي المقارن بين الاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة، والمملكة العربية السعودية؛ وتوصلت الدراسة إلى وجود تفاوت ملحوظ بين الأنظمة المقارنة في كفاءة مواجهة الهجمات الرقمية، وأوصت بالتحديث المستمر للتشريعات المحلية وسد الفجوات التنظيمية، مع تكثيف الوعي القانوني وتطوير بنية الأمن السيبراني التحتية لحماية البيانات الحساسة من الاختراقات المعاصرة.

وامتداداً لتطور هذا الفكر القانوني، قيمت دراسة الشمراني (2024) الأطر التشريعية وممارسات حماية المستهلك في العقود الإلكترونية السعودية في ضوء رؤية المملكة 2030 عبر دراسة مقارنة مع النظام الأمريكي؛ وتوصلت إلى أن النظام السعودي يقدم نموذجاً متكافئاً من الإرشاد المركزي بينما يتميز النظام الأمريكي بحماية قطاعية مكثفة، وأوصت بالاستمرار في تحديث تشريعات التجارة الإلكترونية المحلية وتوحيد المعايير الدولية لتسهيل حسم النزاعات العابرة للحدود. ومن جانبها، ركزت دراسة العساف (2024) على استجلاء أوجه الحماية الجنائية للعلامة التجارية في النظام السعودي وقانون دول مجلس التعاون الخليجي بالاعتماد على المنهجين الاستقرائي والتحليلي؛ وتوصلت إلى أن الحماية الجنائية الموضوعية تتجسد بفعالية في تجريم سلوكيات الاعتداء وتزوير العلامات بتقرير عقوبات رادعة، وأوصت بمواءمة الأطر الإجرائية مع الخصوصية النظامية للمملكة والاتفاقيات الدولية وتفعيل دور القضاء لسرعة البت في دعاوى الاعتداء الجنائي.

كما بحثت دراسة مرسي (2024) الأطر الأمنية والتدابير الحتمية اللازمة لحماية البيانات الحساسة للمتعاقدین عبر الفضاء الرقمي في مواجهة القرصنة؛ وتوصلت المقالة إلى أن التزام الشركات بتدابير الأمن السيبراني يعد ركيزة أساسية لإتمام العقود الإلكترونية بأمان وبناء الثقة، وأوصت باعتبار منظومة الأمن السيبراني خياراً حتمياً واستراتيجياً لمواجهة الابتكار المستمر في أساليب الهجمات الإلكترونية. وبالمثل، رمت دراسة Al Masadeh وآخرون (2024) إلى تقييم مدى كفاية القواعد القانونية الأردنية في توفير الحماية المدنية

للأسرار التجارية داخل الفضاء السيبراني في ظل المخاطر الرقمية المتزايدة مستندة إلى المنهج المعياري المقارن مع عدة قوى دولية؛ وتوصلت الدراسة إلى أن الأسرار التجارية باتت أكثر عرضة للقرصنة العابرة للحدود وأن الجهود المحلية تواجه ثغرات جراء التسارع التقني، وأوصت بوضع أدلة استرشادية للمحاكم لحساب التعويضات وتأسيس محاكم متخصصة للملكية الفكرية وتعزيز الأمن السيبراني للمنشآت.

من ناحية أخرى، ناقشت دراسة الدوسري (2023) موقف النظامين السعودي والمصري من توفير الحماية القانونية للعلامة التجارية المشهورة غير المسجلة ومدى توافقهما مع المعاهدات الدولية؛ وتوصلت إلى اتفاق القانون المصري والنظام السعودي على إقرار الحماية المدنية والجنائية للعلامة المشهورة تماشياً مع اتفاقية باريس، وأوصت بتعديل صياغة تعريف العلامة التجارية في النظام السعودي ووضع معايير استرشادية دقيقة للقضاء لتحديد درجة شهرة العلامة بشكل موضوعي. وفيما يخص المنظمات الدولية الحاكمة، سلطت دراسة وهيبة (2023) الضوء على دور هيئة (ICANN) في حوكمة الإنترنت وحماية العلامات التجارية من القرصنة الرقمية في أسماء النطاقات؛ وتوصلت إلى أن توسيع مهام الهيئة وفر آليات إدارية حثيثة مبتكرة تشكل بديلاً سريعاً وفعالاً عن التقاضي التقليدي، وأوصت بتطوير الأطر الإجرائية لتسوية النزاعات مثل قواعد (UDRP) ونظام التعليق السريع (URS).

أما على صعيد التأسيس النظري للجريمة الرقمية، فقد حلت دراسة Zhumadilova وآخرون (2022) الأبعاد القانونية وتحديات الأمن السيبراني في التشريعات المقارنة اعتماداً على التحليل المقارن؛ وتوصلت النتائج إلى صياغة مفهوم قانوني موسع للجريمة السيبرانية يشمل كافة تقنيات الاتصال والبرمجيات نظراً لتشكيل فضاء جرمي خاص عابر للحدود، وأوصت بتأصيل المبادئ النظرية للأمن السيبراني والتأسيس لفرع علمي مستقل يُعرف بـ "علم الجريمة السيبراني". وفيما يتعلق بالبيئة النظامية السعودية السابقة، هدفت دراسة الدوسري (2021) إلى التعرف على آليات حماية الأسرار التجارية في النظام السعودي بموجب اتفاقية "تريبس"؛ وتوصلت إلى أن الأسرار التجارية حق مستمد من النظام يخول صاحبه حقوقاً صارمة تفرض التزاماً حتمياً بالسرية، وأوصت بضرورة تعزيز الأطر التشريعية والقضائية المحلية لتوفير حماية ديناميكية تتواءم مع التطورات الرقمية وسد ثغرات المنافسة غير المشروعة.

واستهدفت دراسة المجالي (2015) تقييم مدى كفاية "لائحة حماية المعلومات التجارية السرية" السعودية لعام 1425هـ في توفير الحماية المدنية مقارنة بالأنظمة العربية؛ وتوصلت إلى أن الحماية الممنوحة تظل ضعيفة لعدم تضمن اللائحة أي عقوبات جنائية كالحبس أو الغرامة والاكتفاء بالتعويض المدني مع إغفال تحديد المحكمة المختصة، وأوصت بحث الشركات على تضمين اتفاقيات سرية صارمة في عقود العمل وتعديل المادة الخامسة لحماية بيانات اختبارات الأدوية باستمرار سريتها، والتعجيل بسد الثغرات وإقرار الجزاءات الجنائية الرادعة. وفي ذات السياق النقدي، هدفت دراسة هليل وبني يونس (2013) إلى تقييم كفاية الحماية القانونية للأسرار التجارية في القانون الأردني ظل طفرة التجارة الإلكترونية؛ وتوصلت إلى أن التدابير التشريعية الحالية غدت محدودة الفاعلية واقتصرت على محاولات إنفاذ التزامات المعاهدات الدولية دون إدماجها محلياً، وأوصت بصياغة تشريع مستقل وشامل ينظم الملكية الفكرية وحماية البيانات والنقد الإلكتروني بما يواكب متطلبات العصر الرقمي. وأخيراً، ركزت دراسة علوي (2009) على أبعاد حماية الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية من منظور الأساتذة الجامعيين بالجزائر؛ وتوصلت إلى أن تكنولوجيا المعلومات أضافت إشكالات مستجدة تهدد أمن المعلومات وسريتها وأثارت قلقاً أكاديمياً حول تداخل المسؤولية القانونية بالأخلاقية، وأوصت بصياغة أطر أخلاقية وتنظيمية صارمة وتطوير قوانين رادعة للجرائم المعلوماتية تحمي الخصوصية في الفضاء السيبراني.

التعليق العام على الدراسات السابقة

تناولت الدراسات السابقة بشكل مجمع ومكثف محاور الحماية القانونية للأصول المعنوية، وانقسمت بوضوح إلى ثلاث اتجاهات رئيسية:

- الاتجاه الأول: ركز على التأصيل النظري والنظامي للأسرار التجارية وعقود نقل التكنولوجيا وحمايتها المدنية والجنائية (مثل دراسات الأحمدى، 2026؛ لكحل، 2026؛ الدوسري، 2021؛ المجالي، 2015).
- الاتجاه الثاني: انصرف إلى حماية العلامات التجارية من القرصنة والتزوير الرقمي في أسماء النطاقات وبحث جوانبها الجنائية (مثل جاد، 2026؛ العساف، 2024؛ الدوسري، 2023؛ وهيبة، 2023).

- الاتجاه الثالث: استهدف تقييم أمن الفضاء السيبراني، والتجارة الإلكترونية، ومفهوم الجريمة الرقمية وتأثيرها على الخصوصية وحماية بيانات المستهلكين والمتعاقدين (مثل العساف، 2025؛ الشمراني، 2024؛ مرسى، 2024؛ Zhumadilova وآخرون، 2022؛ علوي، 2009).

وعلى الرغم من العمق العلمي والتحليلي الذي تميزت به هذه الأدبيات، إلا أن هناك فجوة بحثية واضحة تبرز من خلالها أهمية وقيمة الدراسة الحالية؛ حيث إن معظم الدراسات السابقة تناولت الأسرار التجارية إما من منظور عقدي كلاسيكي يرتبط بعقود العمل التقليدية ونقل التكنولوجيا الورقية، أو تناولت الأمن السيبراني كإطار تقني عام لحماية الخصوصية والتجارة الإلكترونية دون الربط المباشر والعميق بينهما. وتتمثل الفجوة البحثية الدقيقة في غياب دراسة قانونية تشخيصية شاملة ومحدثة تستهدف بالتحليل "الواقع والتحديات للحماية القانونية للأسرار والبيانات التجارية السرية تحديداً داخل البيئة السيبرانية السعودية". من هنا، تتميز الدراسة الحالية عن الجهود السابقة بقدرتها على دمج الأبعاد الموضوعية للأسرار التجارية بالآليات الإجرائية والوقائية للأمن السيبراني في سياق تنظيمي واحد. كما تنفرد الدراسة بمواكبتها لبيئة التشريع السعودي المعاصر ورصد التحديات الثغراتية الرقمية التي تواجهها المنشآت اليوم، مستندة إلى أحدث اللوائح الصادرة عن الهيئة الوطنية للأمن السيبراني والهيئة السعودية للملكية الفكرية، لتقديم حوكمة رقمية جاهزة للإثبات القانوني تماشى مباشرة مع مستهدفات الاقتصاد الرقمي ورؤية المملكة 2030.

الإطار النظري

لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة عن تساؤلاتها بشكل مستفيض ومنهجي، تم تقسيم هذا الإطار إلى ثلاثة مباحث رئيسية ومتراكبة؛ حيث يُعنى المبحث الأول بالتأصيل القانوني للأسرار التجارية والبيانات السرية واستجلاء شروط حمايتها في النظام السعودي والاتفاقيات الدولية. وينصرف المبحث الثاني إلى تحليل آليات الحماية القضائية بشقيها المدني والجنائي، بالإضافة إلى الوسائل البديلة المتوفرة لمواجهة اعتداءات المنافسة غير المشروعة والقرصنة عبر الإنترنت. في حين يُخصص المبحث الثالث للكشف عن أبرز الثغرات التشريعية، والتدخلات الإجرائية، والتحديات المستجدة التي تعيق الإنفاذ الديناميكي لهذه الحماية في الفضاء السيبراني. المبحث الأول: التأصيل القانوني للأسرار التجارية وشروط حمايتها في النظام السعودي

يستهدف هذا المبحث تأسيس أرضية نظرية صلبة لتحديد ماهية الأسرار والبيانات التجارية السرية في البيئة التشريعية للمملكة العربية السعودية، مع استعراض المعايير الجوهرية والشروط النظامية التي استقر عليها الفقه والقانون لإسباغ الحماية القانونية عليها. وسنناقش ذلك عبر أربعة عناصر فرعية متكاملة تغطي الجوانب التعريفية والنظامية والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بموضوع البحث الحالي.

مفهوم الأسرار التجارية والبيانات السرية وتطورها التشريعي

يُعرف السر التجاري وفقاً لما استقر عليه الفقه في المصنفات القانونية بأنه "كل معلومات تجارية أو صناعية أو تقنية تتميز بالسرية وتمنح صاحبها ميزة تنافسية على منافسيه طالما اتخذ بشأنها تدابير معقولة للحفاظ عليها" (الدوسري، 2021). وقد مر التطور التشريعي لهذه الأصول الفكرية في البيئة التنظيمية السعودية بمراحل متسارعة، حيث انتقلت من القواعد العامة المستمدة من أحكام الفقه الإسلامي إلى مرحلة التقنين المتخصص الذي توج بصدور لائحة حماية المعلومات التجارية السرية، والتي تهدف إلى ضبط تدفق البيانات الاستثمارية وحظر ممارسات المنافسة غير المشروعة (المجالي، 2015). ويسعى المنظم السعودي من خلال هذه المنظومة إلى إيجاد بيئة استثمارية آمنة ومستقرة تدعم رأس المال الفكري والمادي للمنشآت في ظل التحول الرقمي (الدوسري، 2021).

بناءً على ما سبق يتضح أن تحديد المفهوم الدقيق للسر التجاري ورصد أبعاده وتطوره التاريخي يمثل الركيزة الأساسية التي تنطلق منها أي حماية قانونية فاعلة، حيث يسهم هذا التأصيل في تبيان مرونة المنظم السعودي وقدرته على الانتقال من الأطر التقليدية إلى القواعد التشريعية المقننة التي تتماشى مع المتغيرات الاقتصادية العالمية، مما يمنح المنشآت التجارية أرضية صلبة لفهم حقوقها المعنوية وكيفية صياغة استراتيجياتها الحماية في مواجهة الاختراقات، وهو ما ينعكس إيجاباً على استقطاب الاستثمارات الأجنبية النوعية وتوطين التقنيات الحديثة في السوق المحلية بكفاءة عالية وأمان قانوني متكامل.

إن التوسع في دراسة التأصيل المعرفي يثبت أن حماية الأسرار التجارية تمثل عصب التجارة الإلكترونية المعاصرة التي تتطلب تدفقاً سريعاً وأمناً للمعلومات دون خوف من السطو الإلكتروني غير المشروع (العساف،

(2025). وتؤكد الدراسات القانونية أن التحول نحو الاقتصاد القائم على المعرفة يفرض على المشرعين والمنظمين صياغة قواعد مرنة ومستمرة المفعول قادرة على استيعاب المفاهيم الجديدة للمعلومات الرقمية غير المفصح عنها ومواكبة الثورة الصناعية الرابعة (Al Masadeh et al., 2024).

الشروط النظامية لاعتبار المعلومات سراً تجارياً مستحقاً للحماية

استقرت القواعد التشريعية المحلية والدولية على ضرورة توافر ثلاثة شروط موضوعية مجتمعة لإسباغ صفة السرية على أي معلومة تجارية وجعلها مستحقة للحماية النظامية؛ ويتمثل الشرط الأول في "السرية النسبية" بأن تكون المعلومة غير معروفة عادة أو يسهل الوصول إليها من الأشخاص الذين يتعاملون عادة مع هذا النوع من المعلومات (الدوسري، 2021). وينصرف الشرط الثاني إلى امتلاك هذه المعلومات "قيمة تجارية" فعالية أو مستقبلية مستمدة مباشرة من كونها سرية ولا يعلمها المنافسون (المجالي، 2015). في حين يركز الشرط الثالث على قيام حائزها الشرعي باتخاذ "تدابير معقولة" وصارمة تتناسب مع طبيعتها للحفاظ على سريتها ومنع تسريبها (الدوسري، 2021).

بناءً على ما سبق يتضح أن هذه الشروط الثلاثة لا تعمل بشكل منفصل بل تشكل وحدة موضوعية واحدة لا يمكن تجزئتها، بحيث يؤدي غياب أي شرط منها إلى سقوط صفة الحماية القانونية عن المعلومة وتحولها إلى النطاق العام المشاع، مما يلقي بعبء ثقل على عاتق المنشآت والشركات التجارية في ضرورة إثبات اتخاذها للتدابير الأمنية والتعاقدية الفاعلة لحماية أصولها المعنوية، والعمل المستمر على تقييم إجراءات السرية الداخلية لضمان عدم ثبوت التقصير الفني أو الإجرائي الذي قد يجرمها من حق التقاضي وطلب التعويض أمام الجهات القضائية المختصة.

ويتطلب استقرار هذه الشروط فهماً عميقاً من قبل الكوادر البشرية العاملة في المنشآت لأساليب فرز وتصنيف البيانات، إذ إن إغفال تطبيق معيار التدابير المعقولة يعد السبب الرئيس وراء خسارة الشركات لدعوى حماية الأسرار (المجالي، 2015). كما أن القيمة التجارية للمعلومة يجب أن ترتبط بخطط التطوير والابتكار المستمر لضمان تفوق المنشأة في الأسواق الرقمية المفتوحة وتفاذي السلوكيات الاحتيالية والمنافسة غير الشريفة (الدوسري، 2021).

الإطار الاتفاقي الدولي لحماية الأسرار التجارية (اتفاقية تريبس نموذجاً)

يرتبط الإطار القانوني السعودي للأسرار التجارية ارتباطاً وثيقاً بالاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الملكية الفكرية، وفي مقدمتها اتفاقية الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية التي انضمت إليها المملكة، حيث ألزمت المادة التاسعة والثلاثون منها الدول الأعضاء بضمان حماية فاعلة للمعلومات غير المفصح عنها (الدوسري، 2021). وتتقاطع هذه الحماية أيضاً مع المعايير الاستثنائية الواردة في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية والتي قررت حماية صارمة ضد كافة أعمال المنافسة غير المشروعة العابرة للحدود (الدوسري Albousari، 2023). وتلزم هذه الاتفاقيات الدول بتهيئة تدابير وإجراءات إنفاذ وطنية تسمح بمواجهة التعديات بمرونة وسرعة تتناسب مع ديناميكية التعاملات التجارية الحديثة (جاد، 2026).

بناءً على ما سبق يتضح أن مواءمة الأنظمة الوطنية السعودية مع الاتفاقيات الدولية كإتفاقيتي تريبس وباريس لم يعد مجرد التزام قانوني خارجي، بل هو حاجة استراتيجية ملحة لدمج الاقتصاد الرقمي السعودي بالمنظومة العالمية، حيث تمنح هذه الاتفاقيات حداً أدنى من المعايير الحمائية الموحدة التي تضمن للمستثمر الأجنبي والشركات متعددة الجنسيات حماية حقوقها الفكرية وأسرارها الصناعية بنفس الفاعلية المقررة دولياً، مما يدعم مبادرات نقل التكنولوجيا بمرونة ويقلل من مخاوف تسرب البيانات الفنية الحساسة عبر الحدود الوطنية في ظل الانفتاح التقني المعاصر.

ويمتد التأثير الدولي لهذه الاتفاقيات ليوفر مظلة أمان قانونية تمكن من صياغة عقود نقل التقنية وتوطين المعرفة الحساسة في القطاعات الصناعية الواعدة دون القلق من ثغرات التشريعات المحلية (لكحل، 2026). كما يسهم الالتزام بالمعايير الدولية في رفع تصنيف المملكة في مؤشرات الابتكار العالمية وحماية المستهلكين والتجار من ممارسات التزييف والقرصنة العابرة للقارات والشبكات السيبرانية (الشمrani، 2024).

رابعاً: الطبيعة القانونية للأسرار التجارية وتميزها عن براءات الاختراع

تتميز الأسرار التجارية بطبيعة قانونية خاصة تمنحها أبعاداً حمائية تختلف جوهرياً عن بقية فروع الملكية الفكرية التقليدية؛ فالسر التجاري يستمد قيمته من استمرار كتمانها وعدم إفشائه للعلن، مما يمنحه مدة حماية أبدية وغير محددة بزمان معين طالما بقيت السرية قائمة (المجالي، 2015). وفي المقابل، تفرض براءات الاختراع على المبتكر الإفصاح العلني والشامل عن كافة تفاصيل ابتكاره الفنية والمخبرية مقابل منحه احتكاراً

قانونياً مؤقتاً ومحدد المدة تشريعياً بعشرين سنة، يسقط بعدها الاختراع في الملك العام ليصبح متاحاً للجميع دون قيد أو شرط (لكحل، 2026).

بناءً على ما سبق يتضح أن الاختيار بين سلوك مسار الحماية عبر نظام الأسرار التجارية أو التوجه نحو تسجيل براءة الاختراع يمثل قراراً استراتيجياً حرجاً للمنشآت، حيث يوفر نظام الأسرار التجارية ميزة الحماية غير المحدودة بوقت وبدون تكاليف تسجيل معقدة، لكنه يضع الشركة تحت مخاطر خسارة كل شيء في حال نجاح المنافسين في الوصول لذات المعلومة عبر الهندسة العكسية أو الابتكار المستقل المشروع، مما يتطلب تقييماً دقيقاً لطبيعة الابتكار ومدى إمكانية المحافظة على سرّيته ضمن الفضاء الرقمي وعقود نقل التكنولوجيا.

وتظهر الدراسة المقارنة بين النظامين أن إدارة الأصول المعنوية ورأس المال الفكري تتطلب مرونة فائقة من الإدارة القانونية بالمنشآت لتحديد المزيج الحمائي الأنسب لكل نوع من المبتكرات (هليل وبني يونس، 2013). فالأسرار تضمن استدامة التفوق التسويقي والصناعي الطويل الأمد بينما تحمي البراءات الاختراعات الحيوية التي يسهل تفكيكها واكتشاف تركيبها الفنية بمجرد طرحها في الأسواق التجارية (لكحل، 2026).

المبحث الثاني: آليات الحماية القضائية (المدنية والجنائية) في النظام السعودي

يستعرض هذا المبحث حزمة الوسائل والآليات القانونية والإجرائية التي قررها المشرع السعودي لحماية الأسرار والبيانات التجارية من الاعتداءات السيبرانية وأعمال المنافسة غير المشروعة. وسيركز التحليل على الأبعاد المدنية والجنائية التي تضمن ردع المخالفين وجبر الأضرار الناشئة عن القرصنة وإفشاء المعلومات عبر البيئة الرقمية، وذلك من خلال الأوعية والأنظمة القضائية السارية.

أولاً: الحماية العقدية ومدى فاعلية اتفاقيات عدم الإفصاح (NDA)

تمثل الحماية العقدية خط الدفاع الأول والركيزة الأساسية لتأمين الأسرار التجارية داخل بيئة الأعمال من خلال تضمين عقود العمل والاتفاقيات التجارية بنوداً صريحة لعدم الإفصاح؛ وتعرف هذه البنود في الفقه القانوني بأنها "التزام تعاقدى بموجبه يتعهد الطرف المتلقي للمعلومات بالمحافظة على سرّيتها التامة وعدم استعمالها لغير الأغراض المحددة" (الدوسري، 2021). وتكتسب هذه الحماية أهمية قصوى في عقود نقل

التكنولوجيا لحماية المعلومات الفنية والصناعية (الأحمدي، 2026). غير أن هذه الحماية تواجه محددات تشريعية ترتبط بقصر مدة شرط عدم المنافسة في نظام العمل السعودي والتي حددها المنظم بسنتين فقط كحد أقصى (المجالي، 2015).

بناءً على ما سبق يتضح أن الاعتماد المنفرد على الشروط العقدية التقليدية لم يعد كافياً لمواجهة مخاطر تسرب البيانات الحساسة، فالمنشآت التجارية أصبحت ملزمة بصياغة اتفاقيات سرية مستقلة وصارمة تتجاوز في مقتضياتها القيود الزمنية الواردة في الأنظمة العامة كعقود العمل، مع ضرورة تحديد طبيعة البيانات المشمولة بالسرية بدقة وتفصيل الجزاءات المالية والتعويضات الاتفاقية المترتبة على المخالفة، مما يسهم في تسهيل مهمة القضاء عند النظر في دعاوى المسؤولية العقدية وإثبات الضرر والخطأ الناتج عن نكث الالتزام بالسرية من قبل المتعاقدين.

إن التوظيف المحكم للالتزامات العقدية يستوجب بناء نماذج متطورة من عقود نقل المعرفة تتماشى مع المعايير الفنية الحديثة وتمنع تسرب الحلول البرمجية (الأحمدي، 2026). ويتعين على الشركات وضع آليات رقابة داخلية لمتابعة مدى التزام الموظفين والشركاء التجاريين ببند السرية المطلوبة وحظر الاستخدام غير المشروع للمعلومات المستلمة بعد انتهاء العلاقات التعاقدية (الدوسري، 2021).

ثانياً: الحماية المدنية ودعاوى المسؤولية التقصيرية والمنافسة غير المشروعة

تتحرك الحماية المدنية في النظام السعودي عبر مسار دعاوى المسؤولية التقصيرية والمنافسة غير المشروعة عند قيام الغير بالاستيلاء على الأسرار التجارية بطرق غير مشروعة خارج النطاق العقدي؛ حيث تخول لائحة حماية المعلومات التجارية السرية المتضرر حق اللجوء للقضاء للمطالبة بوقف الاعتداء وإزالة آثاره (المجالي، 2015). وترتكز هذه الحماية على إثبات أركان المسؤولية من خطأ وضرر وعلاقة سببية، وتوجيه القضاء لإقرار التعويضات المالية العادلة التي تجبر الضرر الفعلي الناشئ عن خسارة الميزة التنافسية وتراجع المبيعات نتيجة تسرب البيانات والقرصنة الرقمية (الدوسري، 2021).

بناءً على ما سبق يتضح أن تفعيل الحماية المدنية عبر قنوات المسؤولية التقصيرية يواجه عقبات عملية ترتبط بصعوبة إثبات وتقدير حجم الأضرار المالية والمعنوية بدقة في الفضاء الرقمي، حيث يتطلب الأمر تقديم أدلة مادية وقانونية تثبت قيام المعتدي بسلوكيات تتنافى مع العادات التجارية الشريفة، مما يستدعي من المنظم تطوير أدلة استرشادية واضحة ومقننة تمكن القضاء والخبراء التجاريين من حساب التعويضات العادلة التي لا تقتصر على جبر الخسارة الواقعة فحسب، بل تشمل أيضاً الكسب الفائت الذي حرمت منه المنشأة جراء فقدان سرها التجاري.

وتتضاعف أهمية التعويضات المدنية عندما ترتبط النزاعات بمنصات إلكترونية ضخمة تتداول معلومات المستهلكين وحساباتهم وحركات البيع والشراء (مرسي، 2024). ويسهم القضاء المدني من خلال أحكامه في زجر الكيانات التي تهمل تطبيق التدابير الوقائية وتسبب بتقصيرها في تسهيل مهام المتسللين ومجرمي الإنترنت للاستحواذ على بيانات المنشآت وحقوق ملكيتها الفكرية والصناعية (Al Masadeh et al., 2024).

ثالثاً: الحماية الجنائية لجرائم إفشاء الأسرار والقرصنة السيبرانية

تتجسد الحماية الجنائية في المنظومة السعودية عبر تتبع السلوكيات الجرمية المقترفة ضد الأصول المعنوية والمعلوماتية وتوقيع العقوبات الرادعة على الجناة؛ حيث يتكامل نظام مكافحة جرائم المعلوماتية مع أنظمة الملكية الفكرية لتجريم اختراق الشبكات والسطو على البيانات الحساسة أو إفشائها بدون وجه حق (العساف، 2024). ويهدف المنظم من تغليظ العقوبات الجنائية إلى توفير حماية ديناميكية صارمة تتناسب مع الخصوصية السيبرانية للمملكة العربية السعودية، ومواجهة التطور المتسارع للجريمة المنظمة عابرة الحدود والجرائم الرقمية التي تستهدف البنى التحتية المعلوماتية للشركات والمنشآت الكبرى (Zhumadilova et al., 2022).

بناءً على ما سبق يتضح أن الحماية الجنائية تمثل الردع الحقيقي والضمانة السيادية لحفظ الأمن الرقمي والاقتصادي، نظراً لأن العقوبات المدنية المقتصرة على التعويض قد لا تكفي لردع مجرمي الإنترنت والمنظمات التخريبية، مما يتطلب تفعيلًا متكاملًا لنصوص نظام مكافحة جرائم المعلوماتية جنباً إلى جنب مع اللوائح التجارية، لضمان ملاحقة المعتدين جنائياً وتوقيع عقوبات السجن والغرامة المصادرة، وهو ما يبعث برسالة

طمأنينة قوية لكافة المستثمرين حول جدية وصرامة البيئة القضائية السعودية في حماية استثماراتهم المعرفية وتقنياتهم المستوردة من القرصنة.

إن تشكيل ملامح الأمن القومي الرقمي يعتمد بالدرجة الأولى على كفاءة الأجهزة الضبطية والتحقيقية في كشف الغموض المحيط بالجرائم السيبرانية وتحديد الهوية الرقمية للمعتدين (Zhumadilova et al., 2022). ويستلزم ذلك التأسيس لفرع جنائي مستقل يربط بين نصوص التجريم الموضوعي وآليات الإثبات الرقمي الجنائي لحماية بيئة الأعمال من الابتزاز الفني ووقف الأنشطة التخريبية المنظمة (العساف، 2024).

آليات فض النزاعات الإدارية والتقنية (قواعد ICANN والبدايل القضائية)

شهدت آليات فض النزاعات المتعلقة بالملكية الفكرية والعلامات والأسرار التجارية في الفضاء الرقمي تحولاً كبيراً عبر تبني وسائل إدارية وتقنية مرنة توفرها المنظمات الدولية؛ حيث تبرز هيئة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة (ICANN) عبر ترسانتها الإدارية والتنظيمية كقواعد السياسة الموحدة لتسوية نزاعات أسماء النطاقات (UDRP) لحماية الأصول من القرصنة الرقمية وسرقة العناوين (وهيبة، 2023). وتوفر هذه الآليات بديلاً سريعاً وحاسماً يتجاوز عقبات التقاضي التقليدي المعقد والممتد عبر الحدود الوطنية، مما يدعم استدامة الأصول المعنوية ويحد من مخاطر الاختراقات الرقمية المعاصرة في بيئة الأعمال (العساف، 2025).

بناءً على ما سبق يتضح أن دمج وسائل فض النزاعات البديلة والإدارية ضمن المنظومة الحمائية للمنشآت يمثل ضرورة ملحة لمواجهة الطبيعة العابرة للحدود للفضاء السيبراني، حيث لا تسعف المحاكم التقليدية أحياناً في إصدار قرارات فورية لوقف الانتهاكات الرقمية وسرقة النطاقات أو البيانات المتسربة عبر خوادم دولية، مما يستوجب تعزيز وعي المنشآت والجهات القضائية المحلية بكيفية الاستفادة من هذه القواعد الدولية المبتكرة وتطوير آليات إنفاذ وطنية سريعة تتكامل مع هذه المنظومة التقنية العالمية لضمان الحماية الشاملة والمباشرة.

وتسهم هذه الحلول البديلة في تخفيف العبء عن كاهل القضاء التجاري والجنائي الوطني وتوفير قنوات تسوية تتسم بالسرية التامة والمحافظة على سمعة الشركات المتنازعة (وهيبة، 2023). ويتطلب الاقتصاد الرقمي الحديث المفتوح مرونة فائقة في حسم قضايا السطو الإلكتروني على أسماء النطاقات والعلامات التجارية لحماية المستهلكين من التضليل وشراء المنتجات المزيفة (العساف، 2025).

المبحث الثالث: الثغرات التشريعية والتحديات الإجرائية في النظام السعودي

يستهدف هذا المبحث تسليط الضوء على أبرز أوجه القصور والغموض التنظيمي والثغرات الإجرائية التي تعيب المنظومة التشريعية الحالية في المملكة العربية السعودية. وسنعمل على تحليل المشكلات التي تحد من فاعلية الإنفاذ الديناميكي والسرعة المطلوبة لحماية الأسرار التجارية والبيانات السرية في ظل التسارع التقني الهائل وتحديات الاستدامة والأمن الرقمي المعاصر.

قصور لائحة حماية المعلومات السرية وغياب الشق الجنائي الرادع

تبرز الإشكالية الجوهرية في المنظومة التشريعية السعودية للأسرار التجارية عند تقييم لائحة حماية المعلومات التجارية السرية الصادرة عام 1425هـ، حيث يكشف التحليل القانوني المقارن عن ضعف بنيتها الجزائية؛ فاللائحة تقتصر معالجاتها الحمائية على الشق المدني المتمثل في التعويض وإزالة الضرر، وتخلو تماماً من إقرار أي عقوبات جنائية رادعة كعقوبات الحبس أو الغرامات المالية الجنائية المقررة في الأنظمة المقارنة (المجالي، 2015). هذا القصور التشريعي يضعف من القيمة الردعية للنظام ويجعل الأصول المعنوية للمنشآت عرضة للاستغلال من المنافسين الذين قد يفضلون دفع التعويض المدني مقابل الاستيلاء على السر (الدوسري، 2021).

بناءً على ما سبق يتضح أن استمرار غياب الشق الجنائي الصارم والمستقل داخل لائحة حماية المعلومات التجارية السرية يمثل ثغرة تشريعية خطيرة تقوض ثقة المستثمرين والمبتكرين، إذ لا يمكن لمنظومة تعتمد بالكامل على التعويض المدني اللاحق أن تواجه هجمات سيبرانية ممنهجة وممارسات قرصنة متطورة تهدف لتدمير الميزة التنافسية للمنشآت، مما يتطلب تدخلاً عاجلاً من المشرع السعودي لتحديث اللائحة أو إقرار نظام مستقل متكامل يدمج بين التدابير المدنية والجزاءات الجنائية الرادعة لضمان التناغم والاتساق مع التوجهات الحمائية الحديثة المعمول بها عالمياً.

وتكشف مقارنة النصوص عن تفاوت واضح في توفير مستويات حماية آمنة للأسرار المودعة لدى الجهات الحكومية لغايات فحص الأدوية والمواد الزراعية والغذائية (لكحل، 2026). ويتعين على البيئة النظامية المحلية الإسراع في معالجة هذا الضعف التشريعي لمنع استغلال الشركات المنافسة لثغرات غياب العقوبات البدنية والجنائية لتحقيق مكاسب غير مشروعة في الأسواق المحلية (المجالي، 2015).

تداخل الاختصاص القضائي وغياب المحاكم المتخصصة للملكية الفكرية

يواجه فض النزاعات المتعلقة بالأسرار التجارية والبيانات السرية في البيئة النظامية السعودية تحدياً إجرائياً كبيراً يتمثل في تداخل الاختصاص القضائي وغياب التحديد الدقيق للمحكمة المختصة بنظر هذه الدعاوى؛ فاللائحة السعودية أغفلت تسمية الجهة القضائية بشكل قاطع، مما يؤدي إلى تنازع الاختصاص بين المحاكم التجارية والمحاكم العامة واللجان شبه القضائية (المجالي، 2015). هذا الغموض الإجرائي يترتب عليه إطالة أمد التقاضي وتشتت الخصوم، مما يتنافى مع الطبيعة الديناميكية للأسرار التجارية التي تتطلب بطبيعتها حسماً قضائياً فوراً لمنع تسرب البيانات الحساسة وسد ثغرات المنافسة غير المشروعة (الدوسري، 2021).

بناءً على ما سبق يتضح أن معالجة تشتت الاختصاص القضائي يمثل خطوة حتمية لإرساء قواعد العدالة الناجزة في القطاع التجاري والاستثماري، فالأسرار الرقمية والمعلومات الفنية لا تحتمل التأجيل أو المماطلة الإجرائية الناتجة عن عدم وضوح مسارات التقاضي، مما يستدعي توجيه صناع القرار نحو حسم هذا التنازع عبر إسناد الاختصاص حصرياً للمحاكم التجارية وتأسيس دوائر قضائية متخصصة في الملكية الفكرية والأمن الرقمي تزود بقضاة وخبراء مؤهلين تقنياً وقانونياً للبت السريع في هذه القضايا المعقدة وحسمها بمرونة واقتدار. إن طول أمد النزاعات القضائية يشكل خطورة بالغة على القيمة التجارية المستمدة من سرية البيانات، إذ قد تفقد المعلومات قيمتها الاقتصادية تماماً قبل صدور حكم نهائي في الدعوى (Al Masadeh et al., 2024). ويستوجب رفع كفاءة البيئة القضائية صياغة أدلة استرشادية واضحة لحساب الأضرار والبت الفوري في التدابير التحفظية العاجلة كالحجز التحفظي على الأنظمة والبرامج المخترقة لضمان عدم إتلاف الأدلة الرقمية (المجالي، 2015).

تحديات الأمن السيبراني والابتكار المتسارع للهجمات الرقمية وعقود التقنية

يفرض التسارع التقني المطرد والابتكار المستمر في أساليب الهجمات الإلكترونية واستهداف التقنيات الحديثة ضغوطاً متجددة على بيئة الأعمال الرقمية تفوق كفاءة الأطر التنظيمية القائمة؛ فالشركات التي تتعامل مع عقود نقل التكنولوجيا تجد صعوبة بالغة في صياغة أحكام تفصيلية توازن بين مصالح أطراف العقد في ظل التهديدات السيبرانية (الأحمدي، 2026). ويتعاضد هذا التحدي نتيجة اتساع مفهوم الجريمة

السيبرانية العابرة للحدود لتشمل برمجيات متطورة تستهدف البنى التحتية والبيانات الحساسة، مما يجعل منظومة الأمن السيبراني التقليدية غير قادرة على تحقيق الحماية التقنية الشاملة لأطراف العلاقة التعاقدية (مرسي، 2024).

بناءً على ما سبق يتضح أن الفجوة المتسعة بين سرعة الابتكار التكنولوجي وبطء التحديث التشريعي تضع الأسرار التجارية في مهب الريح داخل الفضاء الرقمي، فالأنظمة والنصوص القانونية الجامدة لا يمكنها ملاحقة أدوات القرصنة المعاصرة وخوارزميات الاختراق المتطورة، مما يحتم على المنشآت عدم الاكتفاء بالامتثال الشكلي للقوانين، بل السعي الدؤوب لتحديث بنيتها السيبرانية التحتية وتبني استراتيجيات أمنية استباقية وديناميكية قادرة على التنبؤ بالمخاطر وتأمين البيانات الحساسة المتبادلة عبر عقود التقنية لضمان استمرارية الأعمال والمحافظة على ميزتها التنافسية.

ويرتبط هذا التحدي الفني بضرورة مراجعة ثغرات المنصات الرقمية وسلاسل الإمداد اللوجستية التي تعتمد على الربط التقني المباشر مع أطراف متعددة (العساف، 2025). وتفرض الأساليب المتجددة للقرصنة وتزوير الهويات الرقمية التزاماً مستمراً على المنشآت الاقتصادية بتطوير مدونات سلوك أخلاقية ومهنية صارمة لمنع الاختراقات الداخلية الناتجة عن إهمال الكوادر الفنية (علوي، 2009).

معضلة التناقض بين متطلبات الأمن الرقمي والمسؤولية البيئية

ظهرت في الآونة الأخيرة إشكالية تشريعية وتقنية بالغة التعقيد تتمثل في التناقض الظاهري بين متطلبات تعزيز الأمن الرقمي لحماية الأصول التجارية من القرصنة، وبين الالتزام بمسؤولية الاستدامة المناخية وخفض الانبعاثات الكربونية الناتجة عن البنى التحتية ومراكز البيانات الضخمة؛ حيث تكشف الأدبيات القانونية عن وجود قصور وثغرات واضحة في التشريعات المحلية والدولية لمواجهة هذا التحدي لغياب معايير موحدة تلزم بالإفصاح عن البصمة الكربونية للأنظمة الأمنية الرقمية (جاد، 2026). ويفرض هذا الوضع تحديات متجددة تتطلب تحديث القوانين وفرض غرامات بيئية بالتوازي مع تحسين بنية الأمن السيبراني (العساف، 2025).

بناءً على ما سبق يتضح أن التوفيق بين توفير أقصى درجات الأمن الرقمي للأسرار التجارية وبين خفض البصمة البيئية لمراكز البيانات يمثل التحدي التشريعي والتقني الأبرز في جيل الحلول الأمنية المعاصرة، إذ لا

ينبغي أن يكون تحقيق الأمان التجاري على حساب تدمير البيئة والمناخ، مما يضع المشرع السعودي والجهات التنظيمية أمام مسؤولية صياغة أطر تنظيمية خضراء تشجع الشركات على تبني خوارزميات تشفير كمي موفرة للطاقة والاستثمار في ابتكارات الذكاء الاصطناعي المستدام، بما يضمن التوافق التام مع مستهدفات رؤية المملكة 2030.

ويتطلب سد هذه الثغرة التشريعية إطلاق مبادرات وطنية مشتركة بين المراكز البحثية والجامعات والجهات الأمنية لتوجيه الابتكارات التقنية نحو خيارات صديقة للبيئة (جاد، 2026). إن فرض معايير الاستدامة المناخية على البنى المعلوماتية للشركات سيسهم في بناء بيئة استثمارية نظيفة وموثوقة تحمي الأصول المعنية والأسرار من التزوير وفي الوقت ذاته تحافظ على الموارد الطبيعية للأجيال القادمة (العساف، 2025).

الاستنتاجات

بناءً على ما تم تحليله وتأصيله في المباحث الثلاثة للإطار النظري، وفي إطار الإجابة الشاملة عن تساؤلات الدراسة الحالية وأهدافها، يمكن استخلاص الاستنتاجات الرئيسية التالية:

1. خلصت الدراسة إلى أن النظام السعودي يمتلك بنية تأسيسية مرنة لحماية الأسرار التجارية والبيانات السرية من خلال لائحة حماية المعلومات التجارية السرية، والتي تتوافق في شروطها الموضوعية (السرية النسبية، القيمة التجارية، والتدابير المعقولة) مع المعايير الدولية المقررة في اتفاقية الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية واتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية. ومع ذلك، فإن الطبيعة الرقمية والسيبرانية لهذه البيانات تفرض إعادة تعريف مفهوم "التدبير المعقول" ليتجاوز الحمایات المادية التقليدية إلى تبني معايير تشفير وحوكمة رقمية متقدمة داخل المنشآت لضمان استمرار صفتها النظامية كمستندات مستحقة للحماية.

2. استنتجت الدراسة أن المنظومة القضائية في المملكة توفر حزمة متنوعة من آليات الحماية؛ حيث تشكل المسؤولية العقدية (عبر اتفاقيات السرية) والمسؤولية التقصيرية خط الدفاع المدني الأول لجبر الأضرار ووقف المنافسة غير المشروعة، بينما يتولى نظام مكافحة جرائم المعلوماتية الشق الجنائي الردعي بمواجهة القرصنة السيبرانية والسطو الإلكتروني. بالإضافة إلى ذلك، يبرز دور الآليات الإدارية الدولية مثل قواعد هيئة (ICANN) لتسوية نزاعات أسماء النطاقات كبديل من

يسهم في سد الفراغ الإجرائي عند حدوث انتهاكات رقمية عابرة للحدود الوطنية تتطلب حوسبة وحسماً فورياً لحماية الميزة التنافسية للمنشآت.

3. كشفت الدراسة عن وجود فجوة إجرائية وتحديات هيكلية تعيق الإنفاذ الديناميكي الفوري لحماية البيانات التجارية؛ تبرز أولها في خلو لائحة الأسرار التجارية من الشق الجنائي المستقل وتشنت الاختصاص القضائي في نظر الدعاوى بين المحاكم التجارية واللجان شبه القضائية. وتتفاقم هذه المعضلة مع الابتكار المتسارع لأساليب الهجمات السيبرانية عابرة الحدود وعقود التقنية المعقدة، وصولاً إلى التحدي التشريعي المستحدث والمتمثل في التناقض بين متطلبات الأمن الرقمي المكثف ومسؤولية الاستدامة المناخية (السيبرانية الخضراء)، مما يستدعي تحديثاً تشريعياً شاملاً لتوحيد جهات التقاضي وإقرار نظام بيئي ورقي موحد يتماشى مع مستهدفات رؤية المملكة 2030.

الخاتمة

تبين أن المنظم في المملكة العربية السعودية نجح في التأسيس لبيئة تنظيمية متوافقة مع المعايير الدولية والاتفاقيات العالمية مثل اتفاقية تريبس (TRIPS) واتفاقية باريس، مما منح الأصول المعنوية للمنشآت أرضية تأسيسية صلبة لضمان ميزتها التنافسية. ورغم تكامل آليات الحماية القضائية عبر مسارات المسؤولية العقدية والتقصيرية، وبنود عدم الإفصاح، والردع الجنائي المقرر في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، إلى جانب القواعد الإدارية الدولية لهيئة آيكان (ICANN)، إلا أن البيئة الرقمية المعاصرة وتطور الجريمة السيبرانية عابرة الحدود قد كشفت عن تحديات هيكلية وفجوات إجرائية ملحة. وتتمثل أبرز هذه التحديات في غياب الشق الجنائي المستقل داخل لائحة حماية المعلومات التجارية السرية، وتداخل الاختصاص القضائي في نظر النزاعات، فضلاً عن المعضلة التقنية والتشريعية المستحدثة المتمثلة في التوفيق بين متطلبات الأمن الرقمي المكثف والمسؤولية البيئية لتحقيق الاستدامة المناخية (الأمن السيبراني الأخضر). إن حماية رأس المال المعرفي وتدفق الاستثمارات النوعية في ظل رؤية المملكة 2030 يستوجب الانتقال من أطر الحماية التقليدية الجامدة إلى نموذج حمائي ديناميكي متكامل، يدمج بين التدابير الفنية الحديثة، والالتزامات التعاقدية الصارمة، والتحديث التشريعي المستمر، بما يضمن استقرار التعاملات الاقتصادية وسد الثغرات التنظيمية أمام ممارسات المنافسة غير المشروعة في البيئة الرقمية.

توصيات الدراسة

فيما يلي أبرز توصيات الدراسة:

1. الإسراع في تطوير لائحة حماية المعلومات التجارية السرية لعام 1425هـ وتحويلها إلى نظام مستقل ومتكامل، مع تضمينها شقاً جنائياً صريحاً يقر عقوبات بدنية وغرامات مالية رادعة تتناسب مع خطورة القرصنة الرقمية.
2. حسم مسألة تداخل الاختصاص الإجرائي عبر إسناد قضايا ودعاوى الأسرار التجارية والبيانات السرية حصرياً إلى المحاكم التجارية، وتأسيس دوائر متخصصة في الملكية الفكرية والأمن الرقمي لضمان سرعة الفصل وفورية التدابير التحفظية.
3. صياغة دليل استرشادي وطني من قبل الهيئة السعودية للملكية الفكرية بالتعاون مع الهيئة الوطنية للأمن السيبراني، يحدد المعايير الفنية والتقنية الدنيا الواجب على الشركات اتخاذها لاعتبار تدابيرها الحماية "معقولة" ونظامية في الفضاء السيبراني.
4. تشجيع المنشآت الاقتصادية ومراكز التحكيم المحلية على تبني الوسائل الإدارية والتقنية المرنة لفض النزاعات العابرة للحدود، والاستفادة من النماذج الدولية كقواعد هيئة آيكان (ICANN) لحسم قضايا السطو على أسماء النطاقات والبيانات المتسربة.
5. مراجعة القيود الزمنية الواردة في نظام العمل المتعلقة بشرط عدم المنافسة وعدم الإفصاح، وإيجاد صيغ قانونية مرنة تسمح للمنشآت بمد فترات الحماية العقدية للأسرار الفنية والصناعية الحساسة في عقود نقل التكنولوجيا.
6. صياغة أطر تنظيمية ومحفزات تشريعية تلزم وتدعم مراكز البيانات الكبرى والشركات التقنية لتبني خوارزميات تشفير وتقنيات أمنية صديقة للبيئة، مما يحقق التوازن الدقيق بين متطلبات الأمن الرقمي الصارم ومستهدفات الاستدامة المناخية لرؤية المملكة 2030.

المراجع

المراجع العربية

- الأحمدي، رعد عبد السلام. (2026). الحماية القانونية للأسرار التجارية في عقود نقل التكنولوجيا وفقاً للنظام السعودي. *مجلة العلوم الشرعية - جامعة القصيم*، 19 (5).
- بدر، أحمد أنور. (2013). *حقوق الملكية الفكرية والرقابة على المصنفات: دراسات في التأييد والمعارضة ودور العموميات الخلاقة في حماية هذه الحقوق بالعصر الرقمي*. المنهل.
- جاد، عاصم عادل علي. (2026). الحماية القانونية والتقنية للعلامات التجارية في مواجهة التحديات الرقمية والمناخية. *المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار*، جامعة حلوان، 308-342.
- الجار الله، محمد بن علي بن عبد الله. (2013). *العلامة التجارية والصناعية وحمايتها في النظام السعودي والمعاهدات الدولية* [رسالة ماجستير غير منشورة]. الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- الجيلالي، عجة. (2015). *براءة الاختراع: خصائصها وحمايتها* (ج. 2). منشورات الزين الحقوقية.
- الدوسري، عبدالله بن مبارك بن إبراهيم آل بختيان. (2021). حماية الأسرار التجارية في النظام السعودي. *مجلة البحوث القانونية والاقتصادية*، (53)، 167-220.

- الدوسري، عبدالله بن مبارك بن إبراهيم آل بختيان. (2023). الحماية القانونية للعلامة التجارية المشهورة غير المسجلة: دراسة مقارنة بين النظام السعودي والمصري وقانون الاتفاقيات الدولية. *مجلة جامعة الطائف للعلوم الإنسانية*، 8(37)، 878-939.
- الشمrani، أحمد علي هزاع. (2024). الأطر القانونية لحماية المستهلك في عقود التجارة الإلكترونية في المملكة العربية السعودية: دراسة تحليلية مقارنة. *مجلة قطاع الشريعة والقانون*، (16)، 1917-1953.
- العدواني، محمد. (2025). الحماية الجنائية للمعلومات السرية عبر الإنترنت في دولة الكويت في ضوء الاتجاهات التشريعية المعاصرة. *مجلة قطاع الشريعة والقانون*، 17(17)، 3083-3167.
- العساف، خلود عبدالرحمن. (2025). التحديات القانونية في التجارة الإلكترونية: دراسة مقارنة بين الأنظمة القانونية. *مجلة العدالة والقانون*، (14)، 110-125.
- العساف، وئام بنت غنيم. (2024). الحماية الجنائية للعلامة التجارية في النظام السعودي. *مجلة البحوث القانونية والاقتصادية*، (90)، 64-115.
- علوي، هند. (2009). حماية الخصوصية والملكية الفكرية في البيئة الرقمية من خلال منظور الأساتذة الجامعيين: أساتذة جامعة منتوري نموذجاً. *رسالة المكتبة*، 44(1، 2)، 87-102.
- فلانة، حسام إبراهيم. (2025). حماية البيانات الشخصية في التطبيقات الإلكترونية والمنصات الرقمية في ضوء أحكام النظام السعودي والتشريعات المقارنة. *مجلة العلوم الإنسانية والآداب واللغات والعلوم الاجتماعية*، (126)، 453-463.
- القليوبي، سميحة. (2009). *الملكية الصناعية* (ط. 8). دار النهضة العربية.
- لكحل، شهرزاد. (2026). *الحماية القانونية للأسرار التجارية* [أطروحة دكتوراه]. جامعة باتنة 1.

المجالي، أحمد عبد الرحمن أحمد. (2015). حماية الأسرار التجارية في القانون السعودي. مجلة جامعة الملك

سعود: الحقوق والعلوم السياسية، 27(1)، 63-90.

محمددين، جلال. (2000). الحماية القانونية للملكية الصناعية وفقاً لاتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من

حقوق الملكية الفكرية (تريس). دار الجامعة الجديدة.

مرسي، محمد إبراهيم. (2024). دور الأمن السيبراني في حماية أطراف عقود التجارة الإلكترونية. مجلة

البحوث القانونية والاقتصادية، 47(47)، 4351-4433.

المنصة الوطنية (2026). أنظمة وتشريعات البيانات والأمن السيبراني.

<https://my.gov.sa/ar/content/legal-regulatory-framework>

المنظمة العالمية للملكية الفكرية. (2024). دليل الويبو بشأن الأسرار التجارية والابتكار: الجزء السابع:

الأسرار التجارية والعناصر الرقمية. المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

النجار، محمد. (2010). دراسة في نقل المعارف الفنية. دار الجامعة الجديدة.

هليل، منير علي، وبني يونس، جهاد صالح. (2013). حماية الأسرار التجارية في النظام القانوني الأردني. مجلة

جامعة النجاح للأبحاث - العلوم الإنسانية، 27(4)، 775-794.

الهيئة السعودية للملكية الفكرية (2025). لائحة حماية المعلومات التجارية السرية.

وهيبة، شادة. (2023). آليات ICANN لحماية العلامة التجارية من القرصنة في البيئة الرقمية. الحوكمة

والقانون الاقتصادي، 3(1)، 35-56.

المراجع الأجنبية

- Al Masadeh, A. M., Al salamat, M. A., Batta, M. T. A., Khawaldeh, A. M., & Al-Dahammsheh, M. A. M. (2024). Civil protection of trade secrets in cyberspace: Jordanian legislation and international agreements. *International Journal of Cyber Criminology*, 18(1), 148-156.
- Al-Blowie, A. (2022). The Saudi Information System Law and its Effectiveness (A Study of the Degree to Which Major Saudi Organizations Apply the Best Practices of Information Systems). *Academic Journal of Research and Scientific Publishing*.
<https://doi.org/10.52132/ajrsp.e.2022.39.2>
- Alharbi, F. (2026). Contractual Protection of Trade Secrets: An Analytical Study. *International Journal of Law Research and Studies*. <https://doi.org/10.59992/ijlrs.2026.v5n4p8>
- Alhiniti, Y., & Sarhan, R. (2023). Legal frameworks for trade secret protection in the digital age: Balancing innovation and economic growth. In *Conference Proceedings/Book Title*. Springer. https://link.springer.com/chapter/10.1007/978-3-032-13149-2_12
- Alhiniti, Y., & Sarhan, R. (2023). Regulating the protection of digital trade secrets in the modern age. In *Conference Proceedings/Book Title*. Springer.
https://link.springer.com/chapter/10.1007/978-3-032-13149-2_4
- Bouderhem, R. (2024). A Review of Saudi E-Commerce Regulation Under the Scope of the GDPR. *Arab Law Quarterly*. <https://doi.org/10.1163/15730255-bja10154>
- Burri, M. (2021). *Data Flows and Global Trade Law* (pp. 11–41). Cambridge University Press.
<https://doi.org/10.1017/9781108919234.003>
- Mitchell, A. D., & Mishra, N. (2021). *WTO Law and Cross-Border Data Flows* (pp. 83–112). Cambridge University Press. <https://doi.org/10.1017/9781108919234.006>

- Peng, S. (2023). Digital Economy and National Security: Contextualizing Cybersecurity-Related Exceptions. *AJIL Unbound*, 117, 122–127. <https://doi.org/10.1017/aju.2023.18>
- Segate, R. V. (2020). Securitizing Innovation to Protect Trade Secrets Between “the East” and “the West”: A Neo-Schumpeterian Public Legal Reading. *UCLA Pacific Basin Law Journal*. <https://doi.org/10.5070/p8371048804>
- Shakhatreh, H. (2025). Trade secret protection in corporate information flows: From “reasonable steps” to evidence-ready digital governance. *Public Administration and Law Review*, (4), 50–59. <https://doi.org/10.36690/2674-5216-2025-4-50-59>
- Tikare, V., & Chakraborty, A. (2023). *Securing data privacy, preserving trade secrets: India tech*. SCITEPRESS. <https://doi.org/10.5220/0012907500003882>
- Ubaydullaeva, A. (2024). Know-How and Trade Secrets in Digital Business. *International Journal of Law and Policy*. <https://doi.org/10.59022/ijlp.162>
- Wang, G. (2021). Are there international rules governing cyberspace? *Journal of International Commercial Law*. <https://www.jicl.org.uk/storage/journals/November2021/j2mAGhUYxXihobo2dVBr.pdf>
- Zhumadilova, M. A., Issaeva, A. Zh., & Aitimov, B. Zh. (2022). Legal basis for the protection of trade secrets in the implementation of an electronic transaction. *Karaganda University Bulletin*, 108(4), 79–87. <https://doi.org/10.31489/202214/79-87>